تشرين

حـريـة العـرب في قـوتهـم

إعـلانـات

العدد ٣٣٩ الأحد ١٥ ذو الحجة ١٤٤٢هـ الموافق ٢٥ تموز ٢٠٢١ م | (١) صفحة | tishreen.news.sy

إخطار

صـادر عـن محكمة البـدايـة المدنية في النبك بالدعوى أساس ٣٠٧ لعام ٢٠٢١

الجهة المدعية: فياض جميل العينية- يمثله المحامي عماد الشاقي

الجهة المدعى عليها: وليد جمال العينية والـدتـه جهاد من أهالي النبك مجهول الإقامة – أصالة وإضافة للتركة

الدعوى: فسخ تسجيل

نظرا لجهالة عنوانك تقرر إخطارك بالصحف لحضور الجلسة المحددة بتاريخ ٢٣/٨/٢٠٢١ وإذا لم تحضر بنفسك أو ترسل وكيلا عنك سيصدر الحكم بحقك بمثابة الوجاهي.

رئيس محكمة البداية المدنية بالنبك

٧٤٣٧٧

مذكرة دعوى بالصحف صادرة عن محكمة البداية التجارية بريف دمشق

برقم أساس ٢٤٦ لعام ٢٠٢١

الجهة طالبة التبليغ المدعية: محمد حسين الحسين بن راغب يمثله المحامي معن غنيم

الجهة المطلوب تبليغها: شركة أراك للحوالات المالية المحدودة المسؤولية يمثلها المدير العام للشركة السيد احمد بدر الدين بن عبد الغني البكار

الساعة العاشرة صباحا من زوالية يوم الاثنين والواقع ٣٠/٨/٢٠٢١ لرؤية الدعوى المقامة عليك من المدعية بطلب حجز احتياطي ومطالبة بمبالغ

تدعوك محكمة البداية التجارية بريف دمشق للحضور في الوقت المحدد حتى إذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك تجري بحقك الإجراءات القانونية.

القاضي

٧٤٣٧٨

إعلان تبليغ بالصحف

وثيقة قوامة شرعية صادرة عن المحكمة الشرعية بالكسوة

اقرر

أساس ١٠ قوامة لعام ٢٠٢١

الحجر على المدعو غيث الحمدان بن عبد الكريم والدته رجاء تولد ٩/١/١٩٨٧ القيد قصبيه خـ ١١١/١٦ وتنصيب وتعيين المدعو عبد الكريم الحمدان بن موسى والدته خضره تولد ١٩٥٣ قيما شرعيا عليه لإدارة شؤونه الخاصة والعامة والإذن بتسوية أموره وإدارة شؤونه الخاصة والمخاصمة عنه وله ومراجعة الدوائر الرسمية والمحاكم والأشخاص وعلى أن لايكون له الحق ببيع شيء من أمواله إلا بعد الحصول على إذن من المحكمة الشرعية وعليه يتقدم بدفتر حساب سنويا إلى المحكمة بما يقبضه أو يصرفه من أمواله المتعلقة بالمبيع مؤيداً بالمستندات أصولاً وعلى أن لايعطى صورة عن هذه الوثيقة إلا بعد نشرها بالصحيفة أصولاً.

وثيقة صدرت بتاريخ ١٣/٧/٢٠٢١.

رئيس الديوان

٧٤٣٨٥

تبليغ مذكرة إخطار ع/ط الصحف

صادرة عن محكمة البداية المدنية الثانية بالزبداني

بالدعوى رقم أساس٩٤٢ لعام ٢٠٢١

الجهة المدعية: ياسر بن احمد مرعي

الجهة المدعى عليها: علي بن احمد المغربي

الدعوى: تثبيت بيع

نظراً لجهالة عنوانك فقد تقرر لدينا دعوتك ع/ط الصحف لحضور جلسة المحاكمة يوم الأربعاء ٢٥ / ٨ / ٢٠٢١م الساعة العاشرة صباحاً للنظر في الدعوى المقامة عليك فإذا لم تحضر أو ترسل من ينوب عنك ستجري بحقك الإجراءات القانونية.

القاضي

٧٤٣٨٩

مذكرة دعوة بالصحيفة الالكترونية صادرة عن محكمة الاستئناف المدني الثالثة بدمشق

بالدعوى رقم أساس ٢٣١ لعام ٢٠٢١

والمحدد جلستها يوم الاثنين ٢٣/٨/٢٠٢١

الجهة المستأنفة: فاتنة تبارة يمثلها المحامي بسام طبنج .

الجهة المستأنف عليها: ١- سبته صالح بنت حسن ٢- عبير تبارة بنت محمد زهير ٣- سماح تبارة بنت محمد زهير ٤- نبيل تبارة بن محمد زهير٥- محمد تبارة بن محمد زهير٦- غيداء تبارة بنت محمد زهير٧- محمد نزار تبارة بن محمد زهير.

الدعوى: إزالة شيوع.

قررت المحكمة دعوتكم بواسطة الصحيفة الالكترونية لحضور جلسة المحاكمة بالدعوى رقم أساس ٢٣١ لعام ٢٠٢١.

الساعة العاشرة صباحا يوم الاثنين الواقع بتاريخ ٢٣/٨/٢٠٢١.

فإذا لم تحضروا أو ترسلوا وكيلا عنكم ستجري بحقكم المعاملة القانونية.

القاضي

٧٤٣٩٠

إعلان

أساس: ٧٩٩٨ قرار: ٧٩٩٨

بناء على ثبوت مرض: أسامة محمد خضور والدته سوسن تولد باكو ١٧/١١/١٩٧٨ الرقم الوطني ٠١٠٢٧٠٠٠٨٨٦٩ فقد تقرر لدينا الحجر على تصرفاته القولية ونصب وتعيين محمد عيسى خضور وسوسن أبازيد ولانا محمد خضور مجتمعين ومنفردين قيمين شرعيين عليه والإذن لهم بتسوية أموره وإدارة شؤونه والمخاصمة عنه وله وفي مراجعة جميع المحاكم والدوائر الرسمية والأشخاص بعد الحصول على إذن من المحكمة تحريراً.

القاضي الشرعي الأول بدمشق

٧٤٣٩١

إعلان بمثابة إخطار تنفيذي بالصحف

صادر عن دائرة التنفيذ المدني بدمشق

الملف التنفيذي رقم٤٩٥٠ بدائيلعام٢٠٢١

طالب التنفيذ: منذر خانكان تمثله المحامية سوسن سمارة

المطلوب التنفيذ عليه: ورثة المرحوم عبد المجيد الدوامنة وهم والدته زكية الصبان وزوجته نجاح التيناوي ومحمد نصوح وهدى وهناء ومنى أصالة وإضافة لتركة مؤرثهم عبد المجيد الدوامنة ولمعة خانكان

القرار المطلوب تنفيذه :هو القرار رقم ٩١٦ الصادر بتاريخ ٢٤/١٢/٢٠١٩ الصادر عن محكمة البداية المدنية الحادية عشرة بدمشق والمتضمن:

تثبيت البيع وترقين إشارة الدعوى

وسندا لقرار رئاسة التنفيذ المدني في دمشق وتوفيقا لأحكام المادة ٢٨٧ والمادة ٢٨٨ من قانون أصول محاكمات مدنية نكلفكم بتنفيذ مضمون القرار المذكور أعلاه خلال خمسة عشرة يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في إحدى الصحف اليومية وإلا تجري بحقكم الإجراءات المنوه عنها في القانون المذكور.

مدير التنفيذ المدني بدمشق

٧٤٣٩٤

إعلان تبليغ قرار حكم بالصحف

صادر عن محكمة الشرعية الخامسة بدمشق /ب/

طالبة التبليغ: رزان كركوتلي بنت أحمد يمن وميسون يمثلها المحامي عبد الستار الخضراء.

المطلوب تبليغه:عدي الجباوي بن عماد والهام المقيم في دمشق –ميدان أول مفرق نهر عيشة.

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم /٩٣٣/ في الدعوى رقم أساس /٢٩٢٠/ تاريخ ٣/٦/٢٠٢١ والمتضمن:

١- تصديق تقرير الحكمين المؤرخ في ٩/٥/٢٠٢١ والمتضمن التفريق بين الزوجين المتداعيين بطلقة واحدة لا يحلان لبعضهما إلا بعقد ومهر جديدين.

٢-أمر الزوجة بالعدة الشرعية اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار مالم ينقض .

٣- تسجيل ذلك على قيود الطرفين لدى أمين السجل المدني المختص أصولاً.

٤- إلزام المدعى عليه بدفع معجل المهر البالغ مليون ليرة سورية.

٥- إعفاء المدعى عليه من دفع مؤجل المهر البالغ مليون ليرة سورية.

٦- إلزام المدعى عليه بدفع نفقة دورية وشهرية من تاريخ الادعاء المؤرخ في ٧/١٠/٢٠٢٠ نفقة كفاية مبلغ خمس عشر ألف ليرة سورية.

٧- تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف وبدل أتعاب المحاماة.

قراراً وجاهياً بحق الجهة المدعية قابلاً للطعن بالنقض صدر وأفهم علناً وحسب الأصول بتاريخ ٧/١١/١٤٤٢هـ و١٧/٦/٢٠٢١

ونظراً لتعذر تبليغ المطلوب تبليغه فقد جرى تبليغه بالصحف وإذا لم يسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم ملزماً صالحاً للتنفيذ.

القاضي

٧٤٣٩٥

إخطار تنفيذي

صادر عن دائرة تنفيذ يبرود بالملف رقم / ٣٢٠/ لعام ٢٠٢١

الجهة طالبة التنفيذ:أحمد توفيق بركات والدته آمنة تولد يبرود ١٩٧٥

الجهة المنفذ عليها: علي محي الدين طه والدته فاطمة تولد يبرود ١٩٥١

الموضوع: وضع موضع التنفيذ القرار رقم ٣٦ أساس ٦٢ /١٩٩٨ الصادر عن محكمة البداية المدنية بيبرود بتاريخ ٤/٧/٢٠٢١ م وخلاصته تكليفك بتنفيذ مضمونه المتضمن:

١- تثبيت بيع الحصة السهمية البالغة ٩٦٠ من أصل ٢٤٠٠ من العقار / ٥٤٤/ من المنطقة العقارية يبرود ١١/١٢ وإلزامه بنقل ملكيتها للمدعي.

٢- رفع إشارة الدعوى بعد التسجيل

٣- رد طلب التسليم كونه سابقاً لأوانه.

٤- تضمين المدعى الرسوم والمصاريف والأتعاب.

مدير التنفيذ في يبرود

٧٤٣٩٦

إعلان بمثابة مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة الاستئناف المدنية الرابعة بدمشق

رقم الدعوى: ١٠٧٦ لعام ٢٠٢١

طالب التبليغ (المستأنف): عمار إبراهيم

المطلوب تبليغه (المستأنف عليه): محمد عباس بن ياسين والدته تمرة

قررت المحكمة دعوتك للحضور للمحاكمة بتاريخ موعد الجلسة يوم الأحد في ٢٢/٨/٢٠٢١ وذلك لجهالة عنوانك وسيعتبر الحكم الصادر بحقك بمثابة الوجاهي إذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك.

القاضي

٧٤٣٩٧

إعلان بمثابة مذكرة دعوة عن طريق الصحف

رقم أساس الدعوى ٢٣٠٤ / ٢٠٢١ الصادر عن محكمة البداية المدنية الرابعة بريف دمشق

طالب التبليغ: صلاح عدنان برغلة- يمثله المحامي عدنان كناكري

المطلوب تبليغه : نور الدين بن احمد عيسى / مصطفى بن احمد عيسى

أولاد احمد عيسى – أصالة عن أنفسهم وإضافة لتركة مؤرثهم المرحوم احمد عيسى

موضوع الدعوى : فسخ عقد بيع وحجز احتياطي

نظرا لجهالة عنوانك تقرر لدينا دعوتك عن طريق الصحف لحضور يوم الثلاثاء ٣١/٨/٢٠٢١

وإذا لم تحضر الجلسة فسوف تجري بحقك الإجراءات القانونية أصولاً.

القاضي

٧٤٤٠١

إعلان تبليغ بالصحف

قراراً صادراً عن المحكمة الشرعية الغرفة الخامسة (أ) بدمشق

طالبة التبليغ: رنيم أبو خالد بنت أنور والدتها منى

المطلوب تبليغه: جمال خالد بن خالد والدته فاطمة

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم (١١٧٨) في الدعوى رقم أساس /٢٣٢٤/ بتاريخ ٢٩/١٠/٢٠١٧م والمتضمن:

١- إثبات طلاق المدعى عليه للمدعية الجاري بتاريخ ٣/٢/٢٠١٦م واعتباره طلقة رجعية أولى تصبح بائنة بانقضاء العدة.

٢- لا مجال للبحث بالعدة الشرعية لانتهاء مدتها

٣- تثبيت تنازل المدعية من كامل مهرها المعجل والمؤجل ونفقة العدة وكافة الحقوق الزوجية

٤- تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف

قراراً وجاهي وبمثابة الوجاهي قابلا للطعن بالنقض صدر وافهم علناً حسب الأصول بتاريخ ٢٩/١٠/٢٠١٧م

القاضي

٧٤٤٠٢

إعلان صادر عن المحكمة الشرعية بدمشق الغرفة الخامسة

بمثابة مذكرة إخطار موجهة إلى المدعى عليه

رقم أساس الدعوى: ٣١٤١/ ٢٠٢١

الجهة المدعية: خالد الحبتور الهزاع

الجهة المدعى عليها: شيخه الشملان بنت دحام والدتها فطيم تولد ١٩٩٤ مجهولة الإقامة.

تخطرك المحكمة لحضور جلسة المحاكمة في الساعة التاسعة صباحاً من يوم الثلاثاء الواقع في ١٧/٨/٢٠٢١.

للحضور في الوقت المحدد حتى إذا لم تحضر أو ترسل وكيلاً عنك تجري بحقك المعاملة القانونية.

ولجهالة محل إقامتك جرى تبليغك بواسطة الصحف أصولاً.

القاضي

٧٤٤٠٣

سند تبليغ قرار حكم رقم ٩٨ لعام ٢٠٢١

صادرة عن المحكمة الشرعية في غباغب

طالب التبليغ: لنا راتب الحويش وكيلها المحامي محمود كرمان

المطلوب تبليغه: خالد إسماعيل العماري من غباغب ومعروف من قبل المختار

نظرا لجهالة عنوانك فقد تقرر تبليغك قرار الحكم رقم ٩٨ الصادر بتاريخ ٢٩/٦/٢٠٢١ وخلاصته

التفريق بين الزوجين لعلة الغياب إلى آخر ماجاء بالقرار

فإذا لم تقدم بنقض على القرار المذكور خلال ٣٠ يوما من اليوم التالي لنشر القرار سيصبح القرار مبرما وصالحا للتنفيذ.

القاضي

٧٤٤٠٦

إخطار تنفيذي بالصحف

صادر عن دائرة التنفيذ المدني بريف دمشق

في الملف التنفيذي البدائي بريف دمشق رقم ١٨١٥ لعام ٢٠٢١

المحكوم له: نضال بن نبيل الجابي – يمثله المحامي رائد القيم

المحكوم عليه: محمد صبحي الهوا

الحكم المطلوب تنفيذه: هو القرار رقم ٥٨٨ لعام ٢٠٢١ الصادر عن محكمة ب م ٣ ريف دمشق والمتضمن رد الدعوى وترقين إشارة الدعوى.

نظراً لجهالة عنوان إقامتكم فقد تقرر إخطاركم بالصحف ونكلفك بتنفيذ مضمون القرار ٥٨٨ ب م ٣ ريف دمشق لعام ٢٠٢١ خلال خمسة عشر يوماً تلي تاريخ تبليغك هذا الإخطار وإلا تجري في حقك الإجراءات التنفيذية المنصوص عليها في القانون المذكور.

القاضي

٧٤٤٠٧

مذكرة بمثابة إخطار تنفيذي

بالملف التنفيذي رقم /١٢٥/ لعام ٢٠٢١ بريف دمشق

طالبة التنفيذ: وجدان عبد الجليل بنت محمد صبحي يمثلها المحامية آنا نادر

المنفذ عليه: سامر رجب بن حسن

القرار المطلوب تنفيذه هو القرار رقم /٥٩/ في الدعوى رقم أساس ٦٥/ ٢٠٢١ الصادر عن محكمة الصلح المدني في كفر بطنا بدعوى إزالة شيوع مركبة

ونظراً لجهالة عنوانكم وبناءً على طلب طالب التنفيذ تقرر تبلغكم بواسطة الصحف وإلا تجري بحقك الإجراءات التنفيذية أصولاً.

مدير التنفيذ

٧٤٤٠٩

اعلان تبليغ قرار حكم صادر عن محكمة البداية المدنية في التل بالدعوى رقم اساس ١٠٩ قرار رقم ٦٢٦ لعام ٢٠١٧

طالب التبليغ: محمد بيقري بن احمد وهنا تولد ١٩٧٧ يمثله المحامي باسم فنيخر

المطلوب تبليغها: محمد خير بيقري بن محمد وفاطمة تولد ١٩٧٢ مقيم في معربا طلعة الجامع

موضوع الدعوى: تثبيت بيع

نظرا لتعذر تبليغك الحكم رقم ٦٢٦ الصادر عن محكمة البداية المدنية في التل بتاريخ ١٢/١٠/٢٠١٧ في الدعوى رقم اساس ١٠٩ لعام ٢٠١٧ كونك مجهول الاقامة وعملا باحكام قانون اصول المحاكمات المدنية قررنا تبليغك الحكم المذكور عن طريق الاعلان ولصقا على لوحة اعلانات المحكمة والقاضي

من حيث النتيجة:

– رد دعوى الجهة المدعية لعدم الثبوت

– قبول طلب التدخل شكلا ورده موضوعا

– ترقين اشارتي الدعوى الموضوعتين بالعقدين ٢٠٠٢ تاريخ ٢١/٨/٢٠١٤ والعقد ٢٧٠٦ تاريخ ٢٣/١١/٧/١٣١٢ معربا ١/٧٠

– تضمين الجهة المدعية الرسوم والمصاريف والف ليرة سورية اتعاب محاماة

قرار قابلا للاستئناف صدر بتاريخ ٢٢ محرم ١٤٣٩ هجرية والموافقة ١٢/١٠/٢٠١٧ ميلادية وحسب الاصول.

القاضي

٧٤٤١٠

اعلان بمثابة صحيفة تبليغ

صادر عن محكمة الاستئناف المدنية الثانية بدمشق

رقم الدعوى: ٤٠٤/ ٢٠٢١ مذاكرة

طالب التبليغ المستأنف: رائد محمد ناصر

المطلوب تبليغه المستأنف عليها: محمد عباس بن ياسين والدته تمرة

موضوع الدعوى: مذاكرة

قررت المحكمة دعوتك للحضور للمحاكمة خلال المدة القانونية مراعيا بذلك احكام المادة ٩٨ من قانون اصول محاكمات وسيعتبر الحكم الصادر بحقك بمثابة الوجاهي.

رئيس محكمة الاستئناف المدنية بدمشق

٧٤٤١٤

اعلان بمثابة تبليغ دعوى

صادر عن محكمة الصلح المدني بريف دمشق في كفر بطنا

بالدعوى رقم اساس ١٣٢ لعام ٢٠٢١

الجهة المدعية: خالد الكيالي بن نبيل تولد ١٩٨٦

الجهة المدعى عليه: محمد سامي الخطيب بن يوسف تولد ١٩٩١

موضوع الدعوى: تثبيت بيع سيارة

نظرا لجهالة عنوانك تقرر لدينا دعوتكم بالصحف لحضور جلسة المحاكمة التي ستعقد بتاريخ ٢٤/٨/٢٠٢١ واذا لم تحضر او ترسل وكيلا عنك ستجري بحقك الاجراءات القانونية وسيصدر الحكم بمثابة الوجاهي.

القاضي

٧٤٤١٦

باسم الشعب العربي في سورية

قوامة شرعية

اساس ٩/ ٢٠٢١ قرار ٦/ ٢٠٢١

لذلك وعملا بقانون الاحوال الشخصية تقرر

١- الحجر على السيدة: فريزة حواط درويش وآمنه تولد ١٩٤٩

٢- نصب وتعيين السيدة: نجلا حواط بنت عبد الحفيظ وزكية تولد ١٩٧٤ والقيد منين خـ ٤١ قيما شرعيا عليها والاذن لها بتسوية امورها وادارة شؤونها والمخاصمة عنها ولها وفي مراجعة جميع المحاكم والدوائر الرسمية والاشخاص بعد الحصول على اذن من المحكمة الشرعية وعلى ان لايحق بيع شيء من عقاراتها ولاقسمتها ولا رهنها ولا باي عمل الا بموافقة القاضي الشرعي وعليها ان تقدم دفتر حساب بالمستندات بما تقبضه وتصرفه من اموالها وعلى ان لاتعطى صورة او خلاصة إلا بعد نشره وتبليغه اصولا مع مراعاة المادة ١٨٢ احوال شخصية

٣- ابلاغ القرار لمن يلزم اصولا

قرار صدر بتاريخ ٦/٦/٢٠٢١.

القاضي الشرعي في التل

٧٤٤١٧

مذكرة دعوة صادرة عن محكمة البداية المدنية الرابعة بريف دمشق

بالدعوى رقم اساس ١٣٤٧ لعام ٢٠٢١

الجهة المدعية: علاء الدين الكسم – محمد الكسم – عبد الرزاق الكسم – آلاء الكسم أبناء عمر الكسم – باسمة احمد خياط اصالة عن انفسهم واضافة لتركة مؤرثهم عمر الكسم

الجهة المدعى عليها: دانيا الخطيب بنت ابراهيم اصالة عن نفسها واضافة لتركة مؤرثها احمد الخطيب وابراهيم الخطيب بن احمد

الدعوى: تثبيت بيع

نظرا لجهالة عنوانك ووفقا لاحكام المادة ٢٧ فقرة أ من قانون اصول المحاكمات رقم ١ لعام٢٠١٦ تقررت دعوتكم لحضور جلسة المحاكمة المقامة عليكم والمحددة يوم الثلاثاء ٢٤/٨/٢٠٢١ واذا لم تحضروا بنفسكم او ترسلوا وكيلا عنكم ستجري بحقكم المعاملة القانونية.

القاضي

٧٤٤٢٥

اعلان بمثابة مذكرة تبليغ يمين حاسمة

صادرة عن محكمة البداية المدنية الخامسة عشرة بدمشق

رقم الدعوى: ٨٢٣٧ لعام ٢٠٢١

المدعي: ايمان الخياط

المدعى عليهم المطلوب توجيه اليمين الحاسمة لهم: محمد بشير ومحمد نذير ووداد ووفاء اولاد محمد وليد مظفر

تدعوكم المحكمة لحضور جلسة المحاكمة المحددة يوم الاربعاء الواقع في ١٨/٨/٢٠٢١ الساعة ١٠ صباحا وذلك بطلب حلف يمين حاسمة وفق مايلي:

((والله العظيم لم نبع لوالدتنا المدعية ايمان الخياط الشقة السكنية الكائنة في الطابق الارضي من العقار رقم ٥١٧٦ من المنطقة العقارية المزة ولم نقبض منها قيمة هذا العقار ولم نقم بتسليمها عقار المبيع))

ونظرا لجهالة مكان اقامة المقرر تبليغهم فقد تقرر تبليغهم اليمين الحاسمة بواسطة الصحف ولوحة اعلانات المحكمة واذا لم تحضروا او ترسلوا وكيلا قانونيا عنكم ستجري بحقكم المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بحقكم بمثابة الوجاهي.

القاضي

٧٤٤٢٦

سند تبليغ اخطار تنفيذي بالصحف

صادر عن دائرة التنفيذ بريف دمشق

بالملف رقم١٦٦٨/ب/ لعام٢٠٢١

طالب التنفيذ: عبد العزيز ديراني يمثله المحامي مازن لبنيه.

المطلوب التنفيذ ضده: عماد صالحاني بن عمر.

وضع موضع التنفيذ القرار رقم/١٢٧/ بالدعوى اساس/٢٥٧٧/ لعام٢٠١٢ الصادر عن محكمة البداية المدنية الأولى بريف دمشق والمتضمن:

١- رد الدعوى لسبب عدم ثبوت الحق بموضوعها.

٢- ترقين اشارة الدعوى الموضوعة بالعقد/٣١٤٤/٢٠٠٩

٣ – تضمين المدعي الرسوم والمصاريف وبدل الأتعاب ١٠٠٠ل.س

وتنفيذاً لقرار رئيس التنفيذ وتوفيقاً لأحكام المادتين/٢٨٦و٢٨٨/من قانون أصول المحاكمات نكلفك بتنفيذ مضمون القرار المذكور خلال خمسة عشرة يوماً تلي تاريخ تبليغ هذا الإخطار وإلا ستجري بحقك الاجراءات التنفيذية المنصوص عليها في القانون المذكور.

مدير التنفيذ المدني بريف دمشق

٧٤٤٢٧

اعلان بمثابة مذكرة دعوة صادرة عن محكمة البداية المدنية الثالثة في ببيلا

المدعي: السيد وزير الري اضافة لمنصبه السيد المدير العام للهيئة العامة للموارد المائية اضافة لوظيفته السيد مدير الموارد المائية في محافظتي دمشق وريفها

اضافة لوظيفتهم تمثله ادارة قضايا الدولة

موضوع الدعوى: مطالبة بمبلغ

اسم المدعى عليه: ايمن بازر باشي بن عبد الغني

رقم اساس الدعوى: ٩١٧/ ٢٠٢١

نظرا لتعذر تبليغكم في موطن اقامتكم لجهالة عنوانكم وفق ماورد في الشروحات الواردة على مذكرات دعواتكم فقد تقرر تبليغكم مذكرات دعوة في احدى الصحف المحلية عملا باحكام المادة ٢٧ من قانون اصول المحاكمات لعام ٢٠١٦ علما ان موعد الجلسة القادمة هو يوم الثلاثاء ١٧/٨/٢٠٢١ الساعة ٩ صباحا فاذا لم تحضروا بانفسكم او ترسلوا من ينوب عنكم تجري بحقكم المعاملة القانونية اصولا.

القاضي

٧٤٤٥٢

اعلان

اساس ٧٩٦٨ قرار ٧٩٦٨

بناء على ثبوت مرض: زكيه احمد ناصر والدتها سهام تولد اللاذقية ١/١/١٩٩٩ الرقم الوطني ٠٢٢١٠٠٣٤١٩٧ فقد تقرر لدينا الحجر على تصرفاتها القولية ونصب وتعيين والدتها سهام علي صبيح قيميا شرعيا عليها والاذن لها بتسوية امورها وادارة شؤونها والمخاصمة عنها ولها وفي مراجعة جميع المحاكم والدوائر الرسمية والاشخاص بعد الحصول على اذن من المحكمة تحريراً.

القاضي الشرعي الأول بدمشق

٧٤٤٥٦

اعلان

صادر عن المحكمة الشرعية الخامسة بدمشق

بمثابة مذكرة اخطار موجهة الى الجهة المدعى عليها

رقم اساس ١٠٢٧٢ لعام ٢٠٢١

المدعي: نرجس حلواني بنت محمد خير

المدعى عليه: أسامة عفيفي بن أحمد

الساعة التاسعة زوالية يوم الاحد ٢٢/٨/٢٠٢١ لرؤية الدعوى المقامة عليه من الجهة المدعية نرجس حلواني وطلب تثبيت طلاق ونفقة حضانة وتدعوك المحكمة الشرعية الخامسة بدمشق للحضور في الوقت المحدد حتى اذا لم تحضر او ترسل وكيلا عنك تجري في حقك المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بحقك بمثابة الوجاهي ولجهالة محل اقامتك جرى تبليغك بواسطة الصحف اصولا.

القاضي

٧٤٤٦٠

مذكرة دعوة بواسطة الصحف

صادرة عن محكمة البداية المدنية الثانية في الكسوة

بالدعوى رقم اساس ٦٢٧ لعام ٢٠٢١

طالب التبليغ: محمود نور الدين يمثله المحامي بسام نويلاتي

المطلوب تبليغهم:

١- عمر ابراهيم نور الدين

٢- صالح ابراهيم نور الدين

٣- هلا ابراهيم نور الدين

٤- نعمة بنت حسن قلم

اصالة عن انفسهم واضافة لتركة مؤرثهم هزار نور الدين بنت ابراهيم وابراهيم نور الدين بن صالح وحليمة نور الدين وعثمان نور الدين

تدعوكم المحكمة لحضور جلسة المحاكمة في الساعة التاسعة صباحا من يوم الاحد ٢٢/٨/٢٠٢١ للنظر في الدعوى المقامة عليكم من قبل محمود نور الدين بطلب تثبيت بيع ولجهالة عنوانكم وعملا باحكام المادة ٣٤ من قانون اصول المحاكمات المدنية رقم ١ لعام ٢٠١٦ فقد تقرر دعوتكم بواسطة الصحف واذا لم تحضروا او ترسلوا وكيلا عنكم ستجري بحقكم الاجراءات القانونية وسيصدر الحكم بحقكم بمثابة الوجاهي.

القاضي

٧٤٤٦١

اعلان بمثابة سند تبليغ حكم صادرة عن محكمة البداية المدنية الثامنة عشر بدمشق

طالب التبليغ: فهمية اسماعيل بنت اسعد تمثلها المحامية ايمان عباس

المطلوب تبليغه: عائشة معروف الخضير وتيسير فاتح السليمان

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: نظرا لجهالة عنوانك فقد تقرر لدينا في الدعوى اساس ٤٧١٤ قرار ٣٠٨ لعام ٢٠٢١ الصادر عن البداية المدنية الثامنة عشر بدمشق والمتضمن من حيث النتيجة:

– قبول دعوى المدعية وتفسير الحكم الصادر لمصلحتها رقم ٦٥٣ لعام ١٩٩٢ عن محكمة البداية المدنية التاسعة بدمشق باضافة العبارة التالية الى الفقرة الاولى من الحكم المذكور وقبل الجملة الاخيرة منها والبالغة ٨٠٠/٢٤٠٠ سهم من العقار المذكور

– اعتبار هذا القرار جزء لايتجزأ من الحكم المذكور

– تدوين ماورد من اضافة على النسخة الاصلية للحكم والنسخ المحفوظة في سجلات المحكمة اصولا

– تضمين الجهة المدعية (طالبة التفسير) الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة

– ايداع الملف التنفيذي ٦٣٣٨ لعام ٢٠١٩ المضموم لهذا الملف مرجعه المختص اصولا

قرار صدر حسب الاصول وافهم علنا بتاريخ ٨/٦/٢٠٢١ وجاهيا بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجاهي بحق الجهة المدعى عليها قابلا للاستئناف.

القاضي

٧٤٤٦٣

إعلان

مذكرة اخطار صادرة عن محكمة البداية المدنية الاولى بريف دمشق

بالدعوى رقم اساس ٢١٠١ لعام ٢٠٢١

الجهة المدعية: رياض محمد الناعمة

محمد يحيى محمد عربي زلقط

الجهة المدعى عليها:

– ابراهيم محمد عمر صادق

– محمد عمر ابراهيم صادق

الدعوى: بيع

نظرا لجهالة عنوانك ووفقا لاحكام المادة ٢٧ فقرة (أ) من قانون اصول المحاكمات رقم ١ لعام ٢٠١٦ تقرر اخطارك لحضور جلسة المحاكمة المقامة عليك والمحددة الثلاثاء ٢٤/٨/٢٠٢١ واذا لم تحضر بنفسك او ترسل وكيلا عنك تجري بحقك المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بحقك بمثابة الوجاهي.

القاضي

٧٤٤٦٤

إعلان صادر عن محكمة التأمين بريف دمشق

بمثابة مذكرة إخطار موجهة إلى المدعى عليه بالدعوى رقم أساس: ٢٧٢/ ٢٠٢١م

الجهة المدعية: أحمد شنب بن عبده وزينب ظاظا بنت محمد شفيق أصالة عن نفسهما وإضافة لتركة مؤرثهما ويمثله المحامي عامر السقا.

المدعى عليه: محمد أحمد شومان

تخطرك محكمة بداية التأمين في ريف دمشق بضرورة الحضور في الساعة العاشرة زوالية من يوم الأحد الواقع في ٢٢/٨/٢٠٢١م

وعليك الحضور في الوقت المحدد وبسبب جهالة عنوانك ونزوحك لجهة مجهولة جرى إخطارك بواسطة الصحف أصولا وفي حال عدم حضورك يعتبر الحكم الذي سيصدر بحقك بمثابة الوجاهي وتجري بحقك المعاملة القانونية.

القاضي

٧٢٠٩٨